

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥١٤ لسنة ٢٠٠٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

وللائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات :

وبناء على ما عرضه وزير التربية والتعليم :

قرر :

(المادة الاولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المتبقى من مدرسة منوف

الثانوية بنين بالرقم التعريفى (١٧٠٨١١٠) والكائنة بمدينة منوف - مركز منوف -

محافظة المنوفية بمساحة وقدرها (٢٤٢٩٠ . ٠٤) مشاعاً من إجمالى (٢٤٥٠٥ . ٣٢)

بعد التنظيم والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الجزء المتبقى مشاعاً من أرض ومباني العقار

الذى تشغله المدرسة المشار إليها والمبين مساحته وموقعه وحدوده وأسماء ملاكه بالمذكرة

والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٨ يولية سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

الهيئة العامة للأبنية التعليمية

مذكرة إيضاحية

للمعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن نزع ملكية مدرسة منوف الثانوية بنين

بالرقم التعريفى (١٧٠٨١١٠) - مدينة منوف - مركز منوف - محافظة المنوفية
أرجو التفضل بالإحاطة بالآتى :

- ١ - المدرسة مؤجرة تعمل بالعملية التعليمية ومساحتها (٣٢ . ٢٤٥٠٥ م^٢) بعد التنظيم تقريباً والعبارة بالقياس المساحى من على الطبيعة ؛ والكائنة بمدينة منوف - مركز منوف - محافظة المنوفية .
- ٢ - قامت الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشراء جزء وقدره (٢٨ . ٢٢١٥ م^٢) مشاعاً من كامل أرض وبناء العقار المشغول به المدرسة وقدره (٣٢ . ٢٤٥٠٥ م^٢) بعد التنظيم تقريباً ؛ وتم نقل الملكية لصالح الهيئة بموجب العقد المسمى برقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٠٢ بتاريخ ١٨/٢/٢٠٠٢ .
- ٣ - صدر حكم بالدعوى رقم ٣٠٦٣ لسنة ٢٠٠٢ مدنى كلى شبين الكوم .. بسقوط حكم السيد / عمرو عبد الرحمن محمد الدفراوى .. فى الأخذ بالشفعة فى حصة وقدرها (قيراطان و٦ أسهم) والمباعة للهيئة على سند من القول أنه يمتلك على الشيوخ بذات المسجل رقم ١٧٢ لسنة ١٩٦٣ حصة وقدرها (٨ قراريط) فى العقار الذى وقع فيه بيع حصة المعلن الهيئة أولاً .
- ٤ - أقام المواطن / عمرو الدفراوى .. الاستئناف رقم ١٦٣٩ لسنة ٣٧ ق وبجلسة ١٨/١/٢٠٠٦ قضت المحكمة بإلغاء الحكم المستأنف وإعادة الدعوى إلى محكمة أول درجة لنظر الموضوع .
- ٥ - أعيد نظر الدعوى أمام محكمة أول درجة وبجلسة ٢٨/٢/٢٠٠٧ قضت المحكمة بأحقية المدعى / عمرو عبد الرحمن الدفراوى - بأخذ بالشفعة فى الحصة المباعة المبينة الحدود والمعالم بصحيفة الدعوى والمسجل برقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٠٢ مقابل الثمن النقدى المودع خزينة المحكمة والبالغ خمسة وثمانين ألف جنيه وأمرت بالتأشير بمحو المسجل رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٠٢ .
- ٦ - تم الطعن على الحكم بالاستئناف رقم ٦٢٨ لسنة ٤٠ ق .. ومازال متداولاً .. حيث إن الغرض من اتخاذ إجراءات تقرير صفة النفع العام لمبنى العقار هو الانتفاع بكامل أرض وبناء العقار المشغول بالمدرسة .

٧ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة المنوفية بالاجتماع التاسع بتاريخ ١٨/٥/٢٠٠٤ القرار بالموافقة على تقرير صفة النفع العام لكامل العقار والأرض الذي تشغله المدرسة عاليه ومساحته (٨٢, ٨٠٨ م^٢) .. (مرفق ١) .

وحيث إن قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي نص في مادته الأولى على أنه :

"تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة"

ونظراً للحاجة الماسة للمدرسة حيث إنها تقع بنطاق جغرافى ذا كثافة سكانية عالية مما يصعب معه توفير أرض بديلة ولا يمكن الاستغناء عنها .

لذلك فقد رأيت بناءً على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية استصدار قرار بصفة النفع العام للعقار الذى تشغله مدرسة منوف الثانوية بنين والبالغ مساحته (٠٤, ٢٩٠ م^٢)

مشاعاً من إجمالى (٣٢, ٥٠٥ م^٢) بعد التنظيم تقريباً والعبارة بالقياس المساحى من على الطبيعة وحدوده كالاتى :

الحد الشمال الغربى : بطول ٧, ٥ م + ٢٨, ١٠ م ويحده شارع آسيا بعرض ٥ م وسكن .
الحد الجنوب الغربى : بطول ٧, ٥ م ويحده الشارع العمومى بعرض ٦ م .

الحد الشمال الشرقى : بطول ١٥, ٨١ م + ١٠, ٢٦ م ويحده شارع ترابى بعرض ٥ م ومدرسة المساعى المشكورة الإعدادية وسكن .

الحد الجنوب الشرقى : بطول ١٠, ٤٦ م ويحده شارع مرصوف بعرض ٨ م .
والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين .. طبقاً للكشف (مرفق ٢) .

مع التفضل بالإحاطة بأنه تم سداد التعويض الابتدائى وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهى مديرية المساحة بالمنوفية بموجب الشيك رقم (٦٨, ٠٠٠ ١٣٠٠٠)

الصادر بتاريخ ٨/٥/٢٠٠٧

والأمر معروض على سيادتكم .. فقد ترون الموافقة على إصدار القرار بتقرير صفة النفع العام على الجزء المشاع المتبقى من العقار (مرفق ٣) .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

١.٥ / يسرى صابر حسين الجمل

كشف بأسماء الملاك الظاهريين

للجزء المتبقي مشاعاً من العقار الذي تشغله مدرسة منوف الثانوية بنين بالرقم التعريفي (١٧٠٨١١٠) بمحافظة المنوفية
والمطرب نزع ملكيته وتقرير صفة النفع العام عنه

العنوان	عدد الأتوار	المساحة		رقم وموقع العقار	أسماء الملاك الظاهريين
		مباني	أرض		
الحد الشمالي الغربي : بطول ٧٠.٥ م + ٢٨.١٠ م ويحده شارع آسيا بعرض ٥ م وسكن الحد الجنوبي الغربي : بطول ١٠٥.٧ م ويحده الشارع العمومي بعرض ٢ م الحد الشمالي الشرقي : بطول ١٥ م + ٢٩.١٠ م ويحده شارع ترازى بعرض ٥ م ومدرسة المساعي المشكورة الإعدادية وسكن الحد الجنوبي الشرقي : بطول ١٠ م + ويحده شارع مرصوف بعرض ٨ م	أرضي + دورين أرضي + دورين أرضي فقط أرضي فقط أرضي فقط أرضي فقط أرضي فقط	(١) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧)	٢٤٩٠٠.٠٤ م ^٢ مشاعاً من إجمال ٢٤٥٠٥.٣٢ م ^٢ بعد التعليم تقريباً والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة	مدرسة منوف الثانوية بنين - مدينة منوف - مركز منوف	١ - الأستاذة/ محمد محمد ممدحت عبد العظيم الغزالي ٢ - السيدة/ حميدة محمود عبد الرحمن الغزالي ٣ - السيدة/ علية محمود عبد الرحمن الغزالي ٤ - السيدة/ زينب محمود الغزالي ٥ - السيدة/ فريدين عبد الرحمن الغزالي ٦ - الأستاذة/ وليد عبد الرحمن الغزالي ٧ - الأستاذة/ عروق عبد الرحمن الغزالي ٨ - الأستاذة/ صامح عبد الرحمن إبراهيم اليه ٩ - الأستاذة/ سامي عبد الرحمن إبراهيم اليه ١٠ - السيدة/ سهير عبد الرحمن إبراهيم اليه ١١ - السيدة/ ياسر عبد الرحمن إبراهيم اليه ١٢ - السيدة/ علية عبد الرحمن إبراهيم اليه

مدير الملكية العقارية

١ / مجدى هشاش

رئيس قسم نزع الملكية

م / عزة محمد العميراني